

Distr.: General
29 October 2015

الجمعية العامة



Original: Arabic

الدورة السبعون

البند ١٧١ من جدول الأعمال

منح المنظمة الدولية للحماية المدنية مركز المراقب لدى الجمعية العامة

تقرير اللجنة السادسة

المقرر: السيد إدريس محمد علي محمد سعيد (السودان)

أولاً - مقدمة

١ - أُدرج البند المعنون "منح المنظمة الدولية للحماية المدنية مركز المراقب لدى الجمعية العامة" في مشروع جدول أعمال الدورة السبعين للجمعية العامة، بناءً على طلب من الاتحاد الروسي.

٢ - وبناءً على توصية المكتب، قررت الجمعية العامة، في جلستها العامة الثانية المعقودة في ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، أن تدرج هذا البند في جدول أعمالها وأن تحيله إلى اللجنة السادسة.

٣ - وقد نظرت اللجنة السادسة في البند في جلستيها ١١ و ١٦، المعقودتين في ١٩ و ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥. وترد آراء الممثلين الذين تكلموا أثناء نظر اللجنة في البند في المحضرين الموجزين المتصلين بالموضوع (A/C.6/70/SR.11 و ١٦).

٤ - وكان معروضاً على اللجنة من أجل نظرها في هذا البند رسالة مؤرخة ٢٩ تموز/يوليه ٢٠١٥ موجهة من الممثل الدائم للاتحاد الروسي لدى الأمم المتحدة إلى الأمين العام (A/70/191).



الرجاء إعادة استعمال الورق

041115 031115 15-18746 (A)



ثانياً - النظر في مشروع القرار A/C.6/70/L.6

٥ - في الجلسة ١١، المعقودة في ١٩ تشرين الأول/أكتوبر، عرض ممثل الاتحاد الروسي، باسم الاتحاد الروسي وأرمينيا وباكستان وبيلاروس والجمهورية العربية السورية وزمبابوي والصين وقيرغيزستان، مشروع قرار بعنوان "منح المنظمة الدولية للحماية المدنية مركز المراقب لدى الجمعية العامة" (A/C.6/70/L.6).

٦ - وفي الجلسة ١٦، المعقودة في ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.6/70/L.6 دون تصويت (انظر الفقرة ٧).

ثالثاً - توصية اللجنة السادسة

٧ - توصي اللجنة السادسة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

منح المنظمة الدولية للحماية المدنية مركز المراقب لدى الجمعية العامة

إن الجمعية العامة،

إذ ترغب في تعزيز التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمة الدولية للحماية المدنية،

١ - تقرر دعوة المنظمة الدولية للحماية المدنية إلى المشاركة في دورات الجمعية العامة وأعمالها بصفة مراقب؛

٢ - تطلب إلى الأمين العام أن يتخذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ هذا القرار.
